



33234

دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل/٣/

التاريخ: ٢٠٢٤/٠٧/٤

الوزارات كافة / مكتب الوزير

الجهات غير المرتبطة بوزارة

المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الموضوع / آلية الدراسات العليا لموظفي الدولة في خارج العراق

أطيب تحية...

بناءً على ما جاء في توصيات اجتماع اللجنة المعنية بـ (دراسة إرسال موظفي الدولة إلى خارج جمهورية العراق للدراسة والحصول على شهادة الدبلوم العالي أو الماجستير أو الدكتوراه) المؤلفة بموجب الأمر الديواني (٤٩ لسنة ٢٠٢٢) تقرر ما يأتي:

- اعتماد آلية الدراسات العليا لموظفي الدولة في خارج جمهورية العراق (الاجازة الدراسية والدراسة في أثناء التوظيف) (المرافقة رتباً) وعدم احتساب الشهادة الدراسية للموظفين الحاصلين عليها خلاف الآلية المذكورة آنفاً.
- تأكيد تنفيذ ما جاء في مضمون قرار مجلس الوزراء (٣١٩ لسنة ٢٠٢٢) المبلغ بكتابنا المرقم بالعدد (ش.ز.ل/١٠/١٠/اصام/٤٣٧٤١) المؤرخ في ٢٠٢٢/١٢/٤ (المرفق رتباً).

تفضلوا بالاطلاع والعمل بموجبه، مع التقدير...

المرفقات:

- قرار مجلس الوزراء المذكور آنفاً.

- الآلية المذكورة آنفاً.

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٤/٠٧/٤

صورة عنه إلى:

- ديوان رئاسة الجمهورية / مكتب رئيس الديوان / ترافق رتباً الاوليات المذكورة آنفاً / للاطلاع، مع التقدير...
- مكتب رئيس مجلس الوزراء / اللجنة العليا لتطوير التعليم في العراق / ترافق رتباً الاوليات المذكورة آنفاً / للاطلاع، مع التقدير...
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس / ترافق رتباً الاوليات المذكورة آنفاً / للاطلاع، مع التقدير...
- الأمانة العامة لمجلس النواب / مكتب الأمين العام لمجلس النواب / ترافق رتباً الاوليات المذكورة آنفاً / للاطلاع، مع التقدير...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام لمجلس الوزراء / ترافق رتباً الاوليات المذكورة آنفاً / للاطلاع، مع التقدير...
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / مكتب وكيل الوزارة للشؤون الإدارية / إشارة إلى كتابكم المرقم بالعدد (٣١٦/١) المؤرخ في ٢٠٢٤/٧/٨ / للعلم وإبلاغ ممثلكم مضمونه، مع التقدير...

ألية الدراسات العليا لموظفي الدولة خارج العراق

(للاحازة الدراسية والدراسة اثناء التوظيف)

استناداً الى توصيات لجنة الامر الديواني رقم (٤٩ لسنة ٢٠٢٢) الخاصة بدراسة ارسال موظفي الدولة الى خارج جمهورية العراق للدراسة والحصول على شهادة الدبلوم العالي أو الماجستير أو الدكتوراه بشأنه تنسب اعتماد الالية ادناه في منح الاجازة الدراسية والدراسة اثناء التوظيف:

١. تقدم كل وزارة أو جهة غير مرتبطة بوزارة احتياجاتها من الاجازات الدراسية (خارج العراق) واحتياجاتها من الدراسات العليا (اثناء التوظيف) على النفقة الخاصة خارج العراق (بالتوازي) لشهادة الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه عند بداية كل سنة الى وزارة التخطيط لإعداد خططها وحسب حاجة الدولة وبالتنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
٢. يجب ألا تتجاوز نسبة المقاعد الدراسية وفق مسار الدراسة اثناء التوظيف (داخل وخارج العراق) عن (١,٥ ٪) من مجموع عدد الموظفين الكلي للوزارة المعنية المشار اليه في الفقرة (٣) من قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٩ لسنة ٢٠٢٢).
٣. يُراعى عند اعداد خطة قناة الاجازات الدراسية خارج العراق الحاجة الفعلية للاختصاص، وتكون الأولوية للدراسة اثناء التوظيف للاختصاصات الطبية والهندسية والعلمية والاختصاصات الساندة في الوزارات المعنية أو احتياج الوزارات مراعاة لماورد في الفقرة (٣) من قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٩ لسنة ٢٠٢٢).
٤. استحصال موافقة المسؤول الاعلى المختص في الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة أو من يخوله على الخطة الدراسية للوزارة المعنية.
٥. تقديم الموظفين على الخطة الدراسية بعد إقرارها، وفي حال كان عدد المتقدمين أكثر من عدد المقاعد المطلوبة يصار الى عمل مفاضلة بين المتقدمين وفق معايير تحددها الوزارات المعنية وبما لايتعارض مع التعليمات والضوابط التي تضعها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للقبول في الدراسة ويُراعى فيها العمر والمعدل وسنوات الخدمة.

٦. موافقة الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة أو من يخوله على منح الاجازة الدراسية للموظف (للدراة اءار العراق) والاجازة الاعتيادية المطلوبة في حال كانت الدراة اثناء التوظيف لضمان الالزام بالنسبة المشار اليها في (٢ اعلاه).

٧. إلزام الموظف بعد ترشيحه من قبل دائرته بفتح ملف دراسي في دائرة البعثات والعلاقات الثقافية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، على أن تراعى الضوابط المعمول بها في تلك الدائرة ولاسيما أن تكون الجامعة التي سيدرس فيها الموظف مُدرجة ضمن دليل الابتعاث وحسب قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٩ لسنة ٢٠٢٢).

٨. التأكيد على عدم تقييم واحتساب الشهادة العليا التي يحصل الموظف اءار العراق اءار الالية اعلاه.